11761 ـ قالت لزوجها طلقني فقال أنا موافق

السؤال

سألت شيخنا محمد بن صالح العثيمين السؤال التالي : قالت لزوجها طلقني ، فقال : أنا موافق . أو قالت لزوجها : أريد الطلاق فقال : أنا موافق . فهل يقع الطلاق بهذه الصيغة.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

فأجاب حفظه الله :

لا يقع بها طلاق .